

قرار رقم ٢٠٠٥/١٢

بتعديل بعض أحكام الملحق رقم (١٦)

من اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية

استنادا إلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته ،
والى اللائحة التنفيذية لقانون الخدمة المدنية الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢
وتعديلاتها ،
والى كتاب وزارة المالية رقم مالية - ت(٩٦٠١)/م.ت.د/١/٢/٩٦٢٨ المؤرخ ٢٤/٧/٢٠٠٤ م ،
والى موافقة مجلس الخدمة المدنية بجلسته رقم ٢٠٠٤/٤ المنعقدة بتاريخ ٥ رمضان
١٤٢٥ هـ الموافق ٢٠ أكتوبر ٢٠٠٤ م ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

مادة (١) : يعدل جدول الوظائف المرافق للبند (خمسون) من الملحق رقم (١٦)

من اللائحة التنفيذية المشار إليها وذلك على النحو الآتي :

أ - يضاف إلى ثانيا : دائرة الشؤون الفنية وظيفه (مهندس الكترونيات).

ب - تضاف الفقرة التالية إلى الجدول المشار إليه :

خامسا : - دائرة الخدمات .

- مدير دائرة خدمات الملاحة الجوية .

مادة (٢) : يمنح شاغلو الوظائف المشار إليهما بدل طبيعة عمل شهريا بالفئة المبينة
قرين كل وظيفة :

الوظيفة	قيمة البدل بالريال العماني
مدير دائرة خدمات الملاحة الجوية	٢٠٠ ريال
مهندس الكترونيات	١٠٠ ريال

مادة (٣) : تتحمل وزارة النقل والاتصالات الأعباء المالية المترتبة على صرف البدل
من موازنتها المعتمدة .

مادة (٤) : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٧ جمادى الأولى ١٤٢٦ هـ

الموافق : ١٤ يونيو ٢٠٠٥ م

علي بن حمود بن علي البوسعيدى

رئيس مجلس الخدمة المدنية

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٧٩٤)

الصادرة في ٢٠٠٥/٧/٢ م